

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمهُورِيَّة مُصَرْقاَتِ الْعَرَبِ
رَئَاسَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الْوَكْلَاعُ الْمَصِيرُ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٠ جنيهات

السنة
١٩٥٦ هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٣
الموافق (٢٥ أكتوبر سنة ٢٠٢١)

العدد ٢٣٨
(تابع)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٠٢ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ والذي يتضمن في مادته الأولى منه بتعديل تسمية فرع توثيق مدينة نصر - إلى فرع توثيق قسم أول مدينة نصر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم أول شرطة مدينة نصر ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠٢١/١٠/١٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق المستقبل) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره داخل مبنى جهاز الأمن الوطنى بشارع المخيم الدائم بالحى السادس - قسم شرطة أول مدينة نصر - محافظة القاهرة - ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما تستوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر أول أو لفرع المختص نوعياً ، على أن يعمل الفرع يومين هما (الأحد والثلاثاء) من كل أسبوع .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١١/١/٢٠٢١

صدر في ٢٠/١٠/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٠/٢٦ - ٢٠٢١/٢٥٣٣٩

